



قرار رقم (١٤٥) م

رئيس مجلس المفوضين  
بناءً على أحكام

- قانون إحداث هيئة الأوراق والأسواق المالية السورية رقم /22/ لعام /2005/، وتعديلاته بالمرسوم التشريعي رقم /50/ لعام /2009/.
  - المرسوم رقم /311/ لعام 2018 المتضمن تسمية أعضاء مجلس المفوضين.
  - القرار رقم 2/476 لعام 2021 الصادر عن محكمة القضاء الإداري بتاريخ 2021/7/15 بإنهاء الحراسة القضائية على شركة سيريتل موبايل تيليكم.
  - موافقة السيد وزير المالية المسطرة في كتابه رقم (1/48/12486) تاريخ 2021/08/29.
  - وعلى ما أقره مجلس المفوضين بجلسته رقم /28/ المنعقدة بتاريخ 2021/09/01.
- ونظراً لقيام شركة سيريتل موبايل تيليكم بتوقيع محضر اتفاق بينها وبين وزارة الاتصالات والتقانة والهيئة الناظمة للاتصالات والبريد، ونظراً لانتخاب رئيس وأعضاء مجلس إدارة وتعيين مدير عام للشركة. وبالإشارة إلى الكتب الصادرة عن الهيئة إلى السيد رئيس مجلس الوزراء ع/ط السيد وزير المالية (رقم 872/ص (ش.إم) تاريخ 2021/06/24، ورقم 1054/ص تاريخ 2021/08/10).

يقرر ما يلي

- مادة 1: إعادة التداول على أسهم شركة سيريتل وفق الإجراءات المتبعة في سوق دمشق للأوراق المالية.
- مادة 2: يُحدد تاريخ بدء التداول على أسهم الشركة بقرار من المدير التنفيذي للسوق.
- مادة 3: يُبلغ هذا القرار من يلزم لتنفيذه.

دمشق في 2021/09/01.

رئيس مجلس مفوضي  
هيئة الأوراق والأسواق المالية السورية



الدكتور عابد فضلية